في اللوح ويمكن ان يقال انه يعتمد على ما في اللوح مالم يغيره
او يتركه اما جديدا فلا يكون الامر الجديد عاما بل محمولا على
البعض لانه الفاعل حقيقة لايخفى انه قد تقرر ان الفعل
يسند حقيقة عقلية من قام به لا لمن اوجده كقام زيد فلا يقال
قام الله وان كان هو الموجد للقيام وكذا التوفي الذي هو قبض
الروح اذا قام بالملك فيكون اسناد التوفي اليه حقيقة
عقلية ويكون اسناده للمولى تعالى غير جائز بهذا الاعتبار
لانه لم يقم به واذا كان خلقه نعم انه يجوز به عن خلقه
لقيام قرينة على ذلك صح فلا يكون حقيقة وهو منافي
لمقتضى قوله لانه الفاعل حقيقة لانه المباشر المقتضى
لايخفى ان مقتضى المقابلة انه ليس فاعلا حقيقة مع
انه فاعل حقيقة باعتبار قيام الفعل به والحاصل
انه اذا اريد بالفاعل من اوجد الفعل وخلقه فهو الله بدون
ريب الا ان الاسناد الحقيقية والمجازية ليست بهذا الاعتبار
واذا اريد به من قام به الفعل التي الاسناد باعتبار حقيقة
او مجاز فلا يكون المولى فاعلا حقيقة فلا يختلص الاجمل
المتوفي مشتركا بين المعاني المذكورة اعني الايجاد والمباشرة
والجذب فاذا ثبت ذلك الاشتراك اتضح الحال
اعوانه اي فيكون اسناد التوفي اليهم على طريق المجاز العقلي
او استعمل توفية في شعبة في وفاته فيكون مجازا
لغويا ولم يبين عدة هؤلاء الاعوان وهل هي مستوفية في
جميع الاشخاص او مختلفة فهو قابض الروح قبضة
انه لم يبين واذا الان الروح اذا وليت من الملك يتولى
ذلك بدون جذبه وبعيد ذلك ما قاله الشعراني في مختصر
تذكرة القرطبي حكاية عن ملك الموت حيث قال الدنيا
كلها بين عيني وجميع الخلايق بين عيني ويدي يلتفان المشرق
والمغرب فاذا افقد اجل عبد نظرت اليه فاذا نظرت اليه
عرفت اعواني من الملايكة انه مقبوض وبطشوا به بعالجوه
تنزع روحه فاذا بلغوا بالروح الحلقوم علمت ذلك ولم يخف
علي شيء من امره فمددت يدي اليه فانتزعتها من جسده
ومما يجب اعتقاده ان خير الخاتمة تقدير خطوي
هذه المسئلة بالبال او ذكرهم باللسان وان فليست هذه
التفضيلات مما اوجب الله على المكلفين اكتسابه او اعتقاده
بل لو عقل عن هذه المسئلة مطلقا لم تقدح ذلك في الدين
نعم متى خطرت بالبال او تحدث فيها اللسان وجب الانصاف
وتوفيت كل ذي حق قبله كما افاده التفتازاني رحمه الله اي
اجتمعوا به لان الرؤية صارت حقيقة عرفية في الاجتماع يدخل
ابن ام مكتوم وغيره من العميان كنتم خير امة اخرجت للناس
اي اظهرت للناس اي من الناس والمعنى ما اظهر ابعض الناس
امة خيرا من امة محمد صلى الله عليه وسلم كما في الخازن
خطاب مشافهة لايخفى ان المخاطب توجيه الكلام
الى حاضر افهو يقتضي المشافهة فقوله مشافهة التاكيد
او انه اراد خطابا حقيقة لا مجازا وقيل المراد جميع امته
اي فلا يكون خطابا مشافهة هذا قضية كلامه والظاهر انه
ليس بمراد اذ هو خطاب مشافهة على الوجهين الا ان الاول
لا تقليب فيه بخلاف الثاني ففيه تقليب الموجود على
غيره في الاسم اي لوفي اللوح او في الاسم قبلكم او المعنى
وجد ثم ما ذهب اليه بعض المفسرين ثم اقول ولا
يخفى ان هذه الاوجه جارية على الوجهين اعني خصوص
الصحب او جميع الامة فلا فالمراد توهم عبارته فتامل

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)